

91478 - لديهم مصاب بالسلس ويجلس على الفرش فما حكم الصلاة عليها؟

السؤال

عندنا رجل مريض مصاب بمرض في قدميه ومصاب بمرض سلس البول فيلبس الحفاظات أحياناً، وأحياناً يرفض لبسها ويقول لا يوجد لدى شيء وهو يزحف على كل مفروشات المنزل ما حكم جلوسنا على كل المفروشات والسير عليها إذا كنا متوضئين والصلاحة عليها.

الإجابة المفصلة

إذا تيقن المريض من انقطاع الخارج ، فلا حرج عليه في نزع الحفاظة ، وجلوسه على الفرش .
والأصل حمل كلامه على الصدق ، لكن إن تبين لكم أن الأمر بخلاف ما يقول ، وأن المفروشات يصيبها شيء من بوله ، فينبغي الاحتياط لأمر الصلاة ، بأن يغسل الإنسان قدميه قبل أن يصل إلى خشية أن يكون أصابها شيء من النجاسة ، ويتخذ فراشا طاهرا يصلي عليه .

والأصل في هذه الفرش الطهارة ، فلا يحكم بنجاسة شيء منها بمجرد الشك ، لكن إذا تحقق من وجود النجاسة ، وعلم موضعها ، وكان يشق رفعها وغسلها ، فيكفي في طهارتها أن يصب الماء على النجاسة ، بحيث يغسلها .
وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء : هل إذا بال الطفل على الفرشة على مختلف سنها يكفي صب الماء وتطهر من النجاسة ، نظرا إلى أن الفرشة قد تكون كبيرة وقد تكون لاصقة بالأرض ، أو تكون مثبتا عليها دواليب كبيرة وسرر أو لا ؟
 فأجابـتـ :

"إذا كان من بال على هذه الفرشة ونحوها غلاما لم يأكل الطعام كفى في تطهيرها رش الماء عليها حتى يعم موضع النجاسة منها ، ولا يجب عصرها ولا غسلها ، وإن كان قد أكل الطعام أو كان جارية سواء أكلت الطعام أم لا ، فلا بد لتطهيرها من الغسل ، ويكتفى صب الماء على موضع النجاسة ، ولا يجب نزع الفرشة ولا عصرها كالنجاسة على الأرض ، لما ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه : (أن أعرابيا بال في المسجد فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يصب على بوله دلو من الماء) انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (5/364).

والله أعلم .